

## 21725 - ما حكم جماع الرجل زوجته الحامل

### السؤال

السلام عليكم ، هل يجوز أن أجامع زوجتي وهي في مرحلة متقدمة من الحمل ؟ إنها الآن في الشهر السابع من حملها . وجزاك الله خيرا .

### الإجابة المفصلة

يجوز للإنسان أن يُجامِع زوجته الحامل متى شاء إلا إذا كان ذلك يضرّها ، فإنه يحرّم عليه أن يفعل ما يضرّ بها ، وإن كان لا يضرّها ولكن يشقّ عليها فإنّ الأولى عدم مجامعتها ، لأنّ اجتناب ما يشقّ عليها من حسن العشرة ، وقد قال تعالى : ( وعاشروهن بالمعروف ) النساء / 19 ولكن المحرّم أن يُجامِع الرجل زوجته وهي حائض ، أو يُجامِعها في دبرها ، أو يُجامِعها وهي نفساء ، فإنّ ذلك محرّم ولا يجوز ، وعلى المرأة أن يتجرّب ذلك إلى ما أباحه الله . وإذا كانت حائضًا فله أن يستمتع بها فيما دون الفرج والدبر ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : ( اصنعوا كل شيء إلا النكاح ) رواه مسلم ( الحيض / 455 )

فتوى الشيخ ابن عثيمين . فتاوى العلماء في عشرة النساء ص / 55 .